

# رجل طلق امرأته لأنه لم يرزق منها بأطفال وتزوج اختها فهل فعله صحيح وهل للرجال عدة؟ الشيخ الغديان

عبدالله الغديان

لها قريب يسأل عن حال هو يعيشها الا وهو انه كان متزوج بأمرأة. لكنه لم يرزق منها بأطفال وحينئذ طلقها وتزوج باختها هل حاله هذا صحيح؟ جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين الجواب اذا كانت زوجته الاولى قد خرجت من العدة فانه لا مانع من ان يتزوج - 00:00:21

اختها لا يجوز له ان يتزوجها في عدة اختها في عموم قوله تعالى حينما ذكر المحرمات في سورة النساء قال وان تجمعوا بين الاخرين وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. هل يفهم من هذا لو تكررت شيخ عبد الله ان للرجال عدة ايضا - 00:00:53  
كما ان النساء لهن بعدة وكذلك الرجل عليه ان يعتقد في احوال منها هذه الحالة ومنها اذا اراد ان يتزوج عمة زوجته لو اراد ان يتزوج خالتها فانه لا بد ان يطلقها وان تخرج من العدة - 00:01:23

وكذلك اذا تزوج مثلا ثلاثا او اذا تزوج اربعا واراد ان يتزوج زيادة لكنه طلق احدى الاربع فانه لا يتزوج الزوجة الا بعد خروج الرابعة من العدة هذه الصور من صور عدة الرجل فانه يعتقد حتى يأتي الوقت الذي يباح له ان يتزوج - 00:02:00  
الزوجة المقبلة بعد طلاق الزوجة السابقة وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:02:43